

أحكام المقابر وزيارة القبور الوقوف على القبر عند زيارة الميت

السؤال: عند زيارتي لقبر والدي هل يلزم أن أفف على القبر نفسه، أم يكفي أن أدخل المقبرة وأسلم عليه وأدعو له؟

الجواب: الأصل أن تأتي إلى قبره وتسلم عليه مستقبلاً وجهه وتدعو له مستقبلاً القبلة، هذا الأصل، أما إذا وُجد مشقة تحول دونك ودون الوصول إليه عند قبره فيكفي أن تسلم عليه من بُعد وتدعو له، كما أنك لو دعوت له وأنت في بيتك أو في أي مكان يصل -إن شاء الله تعالى-، لكن الأصل في الزيارة أن تقرب منه وتسلم عليه وتدعو له، ففي السلام يستقبل وجهه ويسلم عليه كأنه حي، وأما بالنسبة للدعاء فالأفضل أن يستقبل فيه القبلة.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والثلاثون بعد المائة ١٥/٦/١٤٣٤ هـ